

هيئة الفتوى والرقابة الشرعية - ميثاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وآلها وصحبه أجمعين

ف---وى

هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بخصوص بطاقات الائتمان

قامت هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بـ"ميثاق" بمراجعة هيكلة وشروط وأحكام جدول رسوم بطاقات الائتمان الإسلامية وترى الهيئة ما يأتي:

المبدأ الشرعي:

1. يكون المنتج من الناحية الشرعية قائماً على أساس القرض الحسن، بحيث يمنح الزبون سقفاً ائتمانياً، ولن يقوم "ميثاق" بفرض أي زيادة أو رسوم مقابل منح القرض. ولن يستطيع الزبون تجاوز حد الائتمان الممنوح له.
2. يكون الزبون ملزماً برد القرض عند الطلب لـ"ميثاق".
3. يقوم "ميثاق" بفرض رسوم إدارية مناسبة مقابل الخدمات التي يقدمها للزبون وليس مقابل منح مبلغ القرض والتي تختلف حسب نوع البطاقة كمنتج منفصل. حيث أن كل منتج يحتوى على مجموعة من الخدمات والتسهيلات تختلف عن الآخر.

هناك ثلاثة أنواع من البطاقات، وكل نوع يحتوي على مجموعة مختلفة من الخدمات والتسهيلات:

1. بطاقة كلاسيكية: مجموعة من الخدمات مقابل رسم محدد وسقف محدد.
2. بطاقة ذهبية: مجموعة من الخدمات ذات قيمة أعلى من الكلاسيكية مقابل رسم محدد أعلى من الكلاسيكية وسقف أعلى من الكلاسيكية.
3. بطاقة بلاتينية: مجموعة مميزة من الخدمات من بين البطاقات الأخرى مقابل رسم محدد أعلى من الذهبية وسقف أعلى من الذهبية.

الشروط والأحكام:

إطاعت الهيئة ووافقت على جدول الرسوم وإطاعت على كافة تفاصيل الخدمات والشروط من ضمن شروط وأحكام البطاقات والتي يطلع عليها الزبون عند منحه البطاقة من جانب "ميثاق"، وترى أنها متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

رئيس وأعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية - "ميثاق"

فضيلة الشيخ أ.د/ علي القره داغي - رئيس الهيئة

فضيلة الشيخ/ عصام بن محمد بن اسحاق

فضيلة الشيخ د. ماجد بن محمد بن سالم الكندي